

المطلع على أبواب الفقه

- كتاب الوصايا .

الوصايا جمع وصية قال ابن القطاع يقال وصيت إليه وصاية ووصية ووصيته وأوصيته وأوصيت إليه ووصيت الشيء بالشيء وصيا وصلته قال الأزهري وسميت الوصية وصية لأن الميت لما أوصى بها وصل ما كان فيه من أيام حياته بما بعده من أيام مماته يقال وصى وأوصى بمعنى ويقال وصى الرجل أيضا والإسم الوصية والوصاة .

ومن السفية .

في أصح الوجهين تصح وصية السفية بالمال فأما على الأولاد فلا تصح قولاً واحداً لأنه لا يملك التصرف بنفسه فوصيته أحق وأولى .

من اعتقل لسانه .

اعتقل بفتح التاء مبنياً للفاعل امتسك عن ابن سيده وحكي اعتقله حبسه فيجوز ضم التاء مبنياً للمفعول .

تزاحم .

أصل المزاحمة المضايقة وهي هنا كذلك لأنه يضيق على أصحاب الوصايا بتنقيص أنصابهم . فيدخله الدور .

الهاء عائدة على الزحام الدال عليه يزاحم أو على العمل المذكور من قسم الثلث بينهما وتتميم الواجب والدور مصدر دار يدور دوراً ودوراناً إذا طاف الشيء بالشيء من جميع جهاته والمراد بالدور هنا توقف معرفة كل واحد من مقدرا الثلث وما يستحق بالمزاحمة على الآخر والدور في غير هذه الصورة على نحو ذلك .

تتمة الواجب .

التتمة تفعلة من تم الشيء يتم تماماً وتممه غيره تتميماً والتتمة المراد بها ما يتم به الشيء وا□ أعلم